

[036-2082] حكم الزكاة في الأنعام التي تغلف نصف السنة -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كانت البهائم ترعى نصف الحول ويعلفها النصف الاخر فهل فيها زكاة؟ لا اذا كان اذا كانت ترعى اكثر الحول فيها الزكاة. ترعى اكثر الحول. اما اذا كانت ترعى النصف فاقل فليس فيها شيء. نعم - 00:00:00